

قرار لمجلس المنافسة عدد 25/ق/2023 صادر في 15 من رجب 1444
(6 فبراير 2023) المتعلق باقتناء شركة «Sage Global
Automotive S.R.L» نسبة 30 % من الأسهم الاجتماعية
لشركة «ERT Automotive Morocco SARL» نتج عنه تولى
المراقبة المشتركة للمنشأة المستهدفة بين طرفي العملية.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتتميمه بمقتضى القانون رقم 40.21
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.67 بتاريخ 30 من ربيع
الأخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد
7152 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022) :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435
(30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتتميمه بمقتضى القانون رقم 41.21
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.68 بتاريخ 30 من ربيع
الأخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد
7152 بتاريخ 20 جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022) :

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436
(فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية
الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436
(4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى اجتماع اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة المنعقد بتاريخ
15 من رجب 1444 (6 فبراير 2023)، وبعد تأكد رئيس الجلسة من
توفر النصاب القانوني لانعقاد اللجنة الدائمة، طبقا لمقتضيات المادة
14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة
العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 159/ع.ت.إ/ 2022 بتاريخ
21 من ربيع الآخر 1444 (16 نوفمبر 2022)، والمتعلق باقتناء شركة
«Sage Global Automotive S.R.L» نسبة 30 % من الأسهم
الاجتماعية لشركة «ERT Automotive Morocco SARL» نتج عنه
تولي المراقبة المشتركة للمنشأة المستهدفة بين طرفي العملية والتي تم
إنجازها فعليا بتاريخ 31 يوليو 2019 دون تبليغ مسبق إلى مجلس
المنافسة ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي
رقم 2022/0169 بتاريخ 26 من ربيع الآخر 1444 (21 نوفمبر 2022)،
والقاضي بتعيين السيد نبيل أيت اصغير والسيدة خديجة صالح
مقررين في الموضوع طبقا لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12
المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي
بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ
30 من ربيع الآخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والذي يمنح أجل (10)
أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية
التركيز أعلاه ؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في سوق إنتاج وتوزيع المنسوجات
التقنية المرققة الموجهة لمصنعي التجهيزات الداخلية للعربات لم
يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف
التبليغ بتاريخ 3 جمادى الأولى 1444 (28 نوفمبر 2022) ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 3 رجب 1444
(25 يناير 2023) ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرري الموضوع للتقرير المعد بشأن
عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه،
خلال اجتماع اللجنة الدائمة للمجلس المنعقد بتاريخ 15 من رجب 1444
(6 فبراير 2023)، للتقرير المعد بشأن الملف ؛

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12
المذكور، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمجرد ما يكون
الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه
الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقا
مبدئيا أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي ؛

وحيث يستفاد من نتائج البحث أن المنشأة المشتركة تستوفي الشروط المطلوبة لممارسة أنشطتها ككيان اقتصادي مستقل وبشكل دائم، وبالتالي فهي تشكل تركيزا حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة ؛

وحيث إن هذه العملية تستوفي شرطا من الشروط المنصوص عليها بموجب أحكام المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر والمتمثل في تجاوز رقم المعاملات الإجمالي العالمي المحقق من قبل مجموع المنشآت المعنية بالعملية للسقف المحدد وفق المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز المذكورة هي على التوالي :

- الشركة المقتنية بصفة مباشرة : Sage Global Automotive «Sage Global Automotive S.R.L» وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون الإيطالي، مسجلة في السجل التجاري لميلان تحت رقم 01165340314 تنشط في سوق تطوير وإنتاج المنسوجات التقنية العالية الأداء الخاصة بالعربات «tissus techniques haute performance conçus pour l'industrie automobile» وهي تابعة لشركة «Sage Automotive Interiors Inc» التي تعتبر من أهم الموردين العالميين للتجهيزات الداخلية للعربات الموجهة لمصنعي العربات من الصنف الأول «fournisseurs de niveau 1» والتي يتواجد مقرها الاجتماعي بالولايات المتحدة الأمريكية. وتجدر الإشارة إلى أنه قبل الإنجاز الفعلي للعملية، كانت شركة «Sage Automotive Interiors Inc» تنشط في السوق الوطنية في مجال توزيع المنسوجات التقنية العالية الأداء الخاصة بالعربات لفائدة الموردين العالميين للتجهيزات الداخلية للعربات ؛

- الشركة المفوتة : «Peleus Capital SGPS- SA» وهي شركة مساهمة خاضعة للقانون البرتغالي، مسجلة في السجل التجاري للشبونة تحت رقم 510074405، وهي تمتلك العديد من الشركات العاملة في قطاع السيارات، وتنشط بالمغرب فقط عبر شركة «ERT Automotive Morocco SARL» ؛

- الشركة المستهدفة : «ERT Automotive Morocco SARL»، وهي شركة ذات المسؤولية المحدودة خاضعة للقانون المغربي، مسجلة بالمحكمة التجارية بطنجة تحت عدد 83811، والكائن مقرها بالمنطقة الحرة بطنجة «Tanger Automotive City» والتي كانت تشط قبل إنجاز العملية في مجال إنتاج المنسوجات التقنية المرققة الخاصة بالعربات لفائدة الموردين العالميين للتجهيزات الداخلية للعربات من الصنف الأول ؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المعنية كانت موضوع عقد اقتناء حصص من الأسهم الاجتماعي، مبرم بين الأطراف المعنية بتاريخ 31 يوليو 2019، قامت بموجبه شركة «Sage Global Automotive S.R.L» باقتناء نسبة 30% من الأسهم الاجتماعي لشركة «ERT Automotive Morocco SARL» نتج عنه تولى المراقبة المشتركة للمنشأة المحدثة بين طرفي العملية شركة «Sage Global Automotive SRL» وشركة «Peleus Capital SGPS SA» ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن المادة 11 تحدد الحالات التي تنجز من خلالها عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفا في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من 40 في المائة من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن مراقبة عمليات التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و12 من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه ؛

وحيث أن الاتفاق المبرم من قبل الأطراف المعنية ينص على أن المنشأة المستهدفة «ERT Automotive Morocco SARL» بموجب هذه العملية تخضع للمراقبة المشتركة من قبل الشركتين «Sage Global Automotive S.R.L» و «Peleus Capital SGPS SA»، وبالتالي فإن الشرط الأول السالف الذكر قد تم استيفاؤه ؛

وحيث إنه واستنادا للوثائق المدلى بها فإن المنشأة المشتركة تعمل بشكل دائم في السوق، وبذلك فإن الشرط الثاني المتعلق باشتغال المنشأة المستهدفة على المدى البعيد مستوف أيضا ؛

وحيث إن مجلس المنافسة يعتمد في تحديد وظائف كيان اقتصادي مستقل على ثلاثة معايير مجتمعة: أولا، أن تتوفر المنشأة على الموارد المالية والبشرية اللازمة لاشتغالها باستقلالية عن الشركات الأم؛ ثانيا، ألا يقتصر إحداث هذه المنشأة على إنجاز مشروع واحد ومحدد؛ ثالثا، أن تكون المنشأة المشتركة غير تابعة كلياً للشركات الأم من حيث التموين والتسويق ؛

وحيث إن الشركات أطراف العملية تنشط على مستوى السوق المغربية، وبالتالي فإن العملية يمكن أن يترتب عليها أثر على المنافسة في السوق الوطنية، وهي بذلك تدخل ضمن نطاق المادة الأولى من القانون رقم 104.12 المشار إليه أعلاه ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن عملية التركيز تهدف إلى تمكين الشركة المقتنية من تعزيز وتوسيع نشاطها في المغرب في مجال تصنيع وبيع المنسوجات التقنية المرققة الموجهة لمصنعي التجهيزات الداخلية للعربات ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استنادا على الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقا لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث يستفاد من التحقيق بأن السوق المرجعية المعنية بهذه العملية هي سوق إنتاج وتوزيع المنسوجات التقنية المرققة الموجهة لمصنعي التجهيزات الداخلية للعربات ويمكن أن يبقى هذا التحديد مفتوحا دون الحاجة إلى تقسيم أدق؛

وحيث إنه تم تحديد السوق الوطنية كمجال جغرافي لسوق المنسوجات التقنية المرققة بهدف دراسة أثر العملية على المنافسة الوطنية على الرغم من كونها تظل سوقا عالمية يتوزع فيها المنتجون على مستوى مجموعة من الدول بحسب مناطق تواجد مصنعي العربات ومزودهم فيما يخص التجهيزات الداخلية ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي للعملية أسفر عن كون العملية لم يكن لها أي تأثير أفقي سلبي على المنافسة في سوق المنسوجات التقنية المرققة الموجهة لمصنعي التجهيزات الداخلية للعربات حيث ينشط طرفي العملية وذلك للاعتبارات التالية :

- أولا : أن الحصتين التراكميتين للشركتين المعنيتين «Sage» و «Automotive Interiors Inc» على مستوى السوق المغربية فيما يخص إنتاج وتوزيع المنسوجات التقنية المرققة الموجهة للعربات، تظل متوسطة وتتراوح بين 5 و10 في المائة بعد إنجاز العملية ؛

- ثانيا : تظل السوق المعنية منفتحة على الاستيراد لغياب عوائق على هذا المستوى، وهو ما يفسر لجوء بعض منتجي التجهيزات الداخلية للاستيراد ؛

- ثالثا : القوة التفاوضية لمنتجي العربات باعتبارهم الزبناء النهائيين بالنظر لكونهم ينظمون طلبات العروض لاقتناء المنسوجات التقنية المرققة الخاصة بمزودهم من التجهيزات الداخلية للعربات الصنف الأول بعد عملية الانتقاء التي يشرف عليها مصنعو العربات أنفسهم. وبالتالي فإن الشركة المقتنية لا تملك القدرة والمصلحة لإغلاق الأسواق أمام المتنافسين في هذه السوق المعنية ؛

- رابعا : أن جل المنسوجات التقنية المرققة المنتجة في السوق الوطنية والموجهة لمنتجي التجهيزات الداخلية للعربات يتم تصديرها لاحقا إلى منتجي العربات المتواجدين في عدة دول أوروبية أو إلى منتجي العربات الذين ينشطون في السوق الوطنية ويتواجد معظمهم في مناطق التسريع الصناعي ؛

وحيث إنه انطلاقا مما سبق ذكره واستنادا للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لم يكن لها أي تأثير عمودي أو تكتلي سلبي على المنافسة من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية لسوق إنتاج وتوزيع المنسوجات التقنية المرققة أو ممارسات قد تهم البيوع المرتبطة،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 159/ع.ت. 2022/ بتاريخ 21 من ربيع الآخر 1444 (16 نوفمبر 2022) يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة باقتناء شركة «Sage Global Automotive S.R.L» نسبة 30 % من الأسهم الاجتماعية لشركة «ERT Automotive Morocco SARL» نتج عنه تولي المراقبة المشتركة للمنشأة المستهدفة بين طرفي العملية.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن اللجنة الدائمة لمجلس المنافسة، المنعقدة بتاريخ 15 من رجب 1444 (6 فبراير 2023) طبقا لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة، كما تم تغييره وتتميمه، بحضور السيد أحمد رحو رئيسا للجلسة، والسيدة جيهان بن يوسف، والسادة عبد الغني أسنينة، وعبد اللطيف المقدم، وحسن أبو عبد المجيد، أعضاء.

الإمضاءات :

أحمد رحو.

عبد الغني أسنينة.

حسن أبو عبد المجيد.

جيهان بن يوسف.

عبد اللطيف المقدم.